مكانة المرأة الاجتماعية والطلاق في الأردن

د٠ محمد عيسى برهوم *

مقـــــدمة (١)

لقد طرأ تغير ملحوظ على مكانة المرأة في الاردن خلال العشرين سـنة الماضية ، فمثلا ، يشهد المرء مشاركة اعظم واكبر للمرأة في مجال الحيـاة الاجتماعية ٠ ولقد اظهرت المرأة الاردنية قدرة فائقة في عدة مجالات ، وبشـكل خاص في مجال الصحة والتعليم ، وهي الان تنافس الرجل في مجالات اخـرى تطرقها لاول مرة مثل الهندسة ، المجال الذي يحتكره الرجل دون منـازع ٠ وقد نجحت مؤخرا في الحصول على حق الانتخاب والتصويت(٢) ٠ الا ان تحرر المرأة ليس امرا سهلا في بلد كالاردن حيث عاشت المرأة في ظـل انواع مختلفـة من الكبت والاضطهـاد لفترة طويلة من الزمن ٠ ومن الميادين التـي تتجلى فيها تلك الصعوبة على اكمل وجه ميدان الطلاق الذي يعكس بحق وضع او مكانة المرأة الحرج والذي هو موضوغ هذا البحث ٠

هناك سببان رئيسيان لاجراء هذه الدراسة :

اولهما ، الحاجة الماسة الى تصنيف كيفية حدوث الطلاق والاجـراءات السابقة واللاحقـة لتلك العملية ، فموضوع الطلاق في الاردن موضوع هـام تكمن اهميته في اهمية الظروف الاجتماعية والاقتصادية والدينية التي تحيط به والتي بدورها تؤثر في المشكلة من قريب او من بعيد ٠ ان المجتمع الاردني قد مر بنوع من التغير الاجتماعي في فترة زمنية قصيرة ٠ فمن الحقـائق البارزة ، ازدياد حرية المرأة عما كانت عليه قبل عقدين من الزمن ٠ فهي تستطيع الان ان تخرج الى السوق لشراء حاجاتها بحرية تامة وكذلك تستطيع ايضـا السفر لوحدها داخل وخارج المملكة ٠ ففي اقل من ربع قرن ، اختفى عـالم الحريم واصبحت المرأة الاردنية اليوم مستقلة بعض الشـيء تستطيع دون صعوبة تذكـران تؤمن قوتها وان تسكن لوحدها اذا اقتضت الضرورة ٠ ومع ذلك ، لم يحدث تقدم ملحوظ في مجال الطلاق ، فالمرأة خارج مجتمع المدنية مثلا ، لا تملك حق التعبير عن نفسها وارادتها في موضوع الطلاق بينما يمكن

* استاذ علم الاجتماع بكلية الاداب في الجامعة الاردنية

للرجل ان يطلق زوجته اذا قال « انا اطلقك » ثلاث مرات · وفوق كل هـذا فان المرأة هي التي تلام على وقوع الطلاق في كل الحالات · وتكون النتيجـة لصالح الرجل باستمرار والمرأة المطلقة لديها فرص قليلة للزواج ثانية · فالمرأة التي ليس لها دخلهـا الخاص بها ، تعود غالبا الى اهلها او تعتمـد على مصادر دخل تعتمـد على الصدقة المقدمة لها من الاخرين لتؤمن بقائها وتحافظ عـلى وجودهـا ·

وثانيهما ، ان الدراسات التي تمت في مجال الطلاق قليلة ولم تتم دراسة الطـلاق بشـكل واف كموضوع مستقل عن الاردن حتى لان · فدراسات كل من بروثرو (Prothro) وذياب (Diab) ، ووليم جود (Goode) وبول جارني (Charneay) ، على سبيل المثيل لا الحصر ،تعالج موضوع الطلاق في الاردن معالجة جزئية ومحدودة ضمن انماط الاسرة المتغيرة · ان هذه الدراسات تطرق موضوع الطلاق في اطار اسلامي او عربي عام ·ومع اننا لا ننكر بان الاردن جزء منالاثنيـن معا ، ولكن له ظروفه الاجتماعية الخاصة به والمميزة له والتي يشعر الباحث هنـا باهمية تحليلها تحليلا متكاملا بقصـد الوصول الى نتائج مترابطة وذات معنى ·

وعليه ، سيتجنب الباحث مي بحثه هذا التعميم الذي يكون في العادة نتيجة طبيعية لتصوير المشكلة كمشكلة لها صفة العموميـة والشمول · وبالحصول على معلومات اكثـرعن موضوع الطلاق ، سواء بالدراسة الميدانية او الاحصائيات التي تمثل وضع الطلاق في الاردن ، قد نستطيع ان نصـل بالقاريء الى ملاحظة ما اذا كان بالامكان تطبيق النظريات الخاصة بالطـلاق في المجتمع الغربي على مجتمع اسلامي عربي كالمجتمع الاردني · وفي الوقت نفسه ، قد يلقي ذلك كله ضوءا جديدا على ظاهرة الطلاق في الاردن ·

ان اجراء الطلاق متأثر الى حد كبير بالقرآن الكريم والاحاديث التي رويت عن النبي(صلعم)· لذا ، فان الجزء الثاني من هذا البحث سيعالج موضـوع الطلاق في الاسلام · وستتم معرفة ما اذا كانت التفسيرات الحاليـةفي الشريعة الاسلامية متفقـة تماما مع ما هو ممارس في المحكمة الشرعية ·

اما المعلومات الاحصائية الخاصة بالطلاق في الاردن فسيتم عرضهـا في القسم الثالث من هذا البحث ، فتقديم بعض المعلومات عـنالنساء المطلقـات يزود القاريء بفكرة عـنالمرأة المطلقة · وستعقد مقارنة بين انواع الطـلاق موقعة من قبـل المحكمة الشرعية خلال عامي ١٩٦٨ و١٩٧٤ لمعرفة ما اذا حدث

تغييريذكـر في حركة الطلا ق ·واخيرا ، سيتم طرح ومناقشةموضوع زواج المطلقة بعد طلاقها من زوجها الاول ·

اما القسم الرابع فيحلل المقابلات الشخصية التي تم اجراؤها مع ثلاثين امرأة مطلقة · ونطمح ان تعطي هذه الحالات صورة اوضح عن الصعوبـات والمشكلات التي تواجهها هالنساء المطلقات خلال عملية الطلاق وبعدها · كذلك، ستتم مناقشة فترة انخطوبة والزواج ، واسباب الطلاق كما تصفها المطلقات ، ومن الذي اوقع الطلاق · اضف الى ذلك بحث النتائج التي تترتب على الطلاق فيما يتعلق بالاطفال ، ووضع المطلقة اقتصاديا ، والمشـكلات النفسيـة ـ الاجتماعية التي تعاني منها المطلقة بعد الطلاق · ويختتم هذا القسم بالافكـار المقترحة فيما يتعلق بالتغيرات المرجو تحقيقها في اجراءات الطلاق بما يحـقق تحسينـا لوضـع المرأة الاجتماعية في الاردن ·

الاســـلام والطـلاق :

يعتبر الطلاق احد الانظمة الدينية غير الواضحة في ذهن كثير من الناس نظرا لوجود كثير من سـوء الفهم الذي يحيط بهذا النظام · فعلى النقيض ممـا هو متعارف عليه على المستوى الشعبي ، تتمتع النساء المسلمات بكثـير من الامتـيازات التي لا تتمتع بها النساء المسيحيات او اليهوديات · ومن هـذه الامتيازات ، بل واهمها على الاطلاق ، ان الزوجة تستطيع ان تطلب الطـلاق من زوجها بينما لا تستطيع ذلك من تخضع لقوانين الشرائع اليهـودية او المسيحية · ومما يؤسف له ان هذا الجانب من الشريعة الاسلامية هو اكثرهـا اهمـالا ليس من قبل غير المسلمين ، بل وايضـا من قبل المسلمين انفسهم ·

وبما ان قانون العائلة الذي يستخدم في توقيع الطلاق مبني على القرآن الكريم فانه من الضروري أن نعرض لبعض الايات القرآنية التي تعالج هذا الموضوع · وتجدر الاشارة هنا الى ان تعاليم الاسلام تفسر تفسيرا مختلفـا في الدول الاسلامية ، وان المحاكم الشرعية الاردنية تستند في تفسـيرها الى المذهب الحنفي من قانون الشريعة الاسلامية · وفي هذا الجزء ، سيتم عرض الاجراءات الخاصة بالطلاق والتي تتم في المحكمة الشرعية في الاردن وكذلـك سيتم بحث الانواع المختلفة للطلاق · والمعلومات التي سيتم عرضهـا هي في اساسها معلومات تم الحصول عليها من خلال الاحاديث والمناقشات التي تمت مع قضاة المحكمة الشرعية بمختلف فئاتها ، ومع المطلقات ومع الاشخاص ذوي العلاقة بموضوع الطلاق بشـكل او باخر ·

١ ـ انـواع الطـلاق :

يمكن ايقاع الطلاق قبل اتمام مراسيم الزواج ، او بعبارة اخرى ، بعـد عقد القران · فعندما يقرر شخصان الزواج ، يقوم الزوج وفي العـادة ممثل الزوجة ـ على اعتبار ما سيكون ـ بتوقيع عقد الزواج ، ويوافق الزوج بموجب ذلك على دفـع مبلغ محدد من المال كمهر لعروسه · ويقسم المهر الى قسمين : المهر المعجـل الذي يدفع في العادة بكامله قبل الزواج ، والمهر المؤجل الـذي يدفع في حالة وقوع الطلاق · هذا وتعمد كثير من الاسر في الوقت الحاضر الى طلب مبلغ اكبر من المـال كمهر مؤجل يكتب في عقد الزواج يتم دفعه من قبل الزواج اذا قرر الطلاق ، ويمثل ذلك في رأي اهل الزوجة صمام الامان الـذي يحمي بناتهم في حالة وقوع الطلاق · وتجدر الاشارة في هذا المجال الى انـه قد يذكر في عقـد الزواج بأن من حق الزوجة ان تطلب الطلاق اذا شاءت ·

يذكر القرآن الكريم ثلاثة انواع رئيسية من الطلاق · طلاق رجعي (٣)، طلاق بائن ببينونة صغرى (٤) وطلاق بائن ببينونة كبرى (٥) والنوعان الاول والثاني يمكن ان ينتهيـا الى النوع الثالث وذلك اذا وقع الطلاق اكثـر من مرتين سواء أكان رجعيـا او بائنـا ببينونة صغرى ·

١ ـ الطلاق الرجعي : وهو الطلاق الذي يملك الزوج بعده ان يعيد مطلقته الى الزوجية من غير عقد جديد ما دامت في العدة · وفي هذا النوع من انـواع الطلاق يمكن استئناف العلاقات الزوجية خلال فترة العدة من غير حدوث اية اجراءات خاصة او معينة ، ولكن الشرط الضروري لحدوث كل من الطـلاق والمصالحـة بالرجوع هو الشهود · والاية التالية تبين بوضوح بأن الطـلاق الرجعي يمكن ان يقـع مرتين فقط :

« الطلاق مرتان فامساك بمعروف او تسريح باحسان ··· »
(سورة البقرة ، الاية ٢٢٩)

٢ ـ الطلاق البائن ببينونة صغرى : وهو الطلاق الذي لا يستطيع الرجل بعده ان يعيـد مطلقتـه الى الزوجية الا بعقـد ومهر جديدين · ويمكن ان يقـع هذا النوع من انواع الطلاق اذا طلق الزوج زوجته طلاقا رجعيا ولم يعدهـا الى الزوجيـة قبل انقضاء العدة · عندها يقع الطلاق ويصبح بائنا ببينونـة صغرى · وكل طلاق يعتبر طلاقا بائنـا ببينونة صغرى اذا لم تعد العلاقـات الزوجية الى طبيعتها خلال فترة العدة · وهذا يعني بالطبع انتظار الرجـل والمرأة لثلاثة شهور او ثلاث دورات حيض · والاية التالية توضح ذلك :

« والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قرؤ ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن ان كن يؤمن بالله واليوم الاخر وبعولتهن احق بردهن في ذلك ان ارادوا اصلاحـا » ٠

(سورة البقرة ، الاية ٢٢٨)

ففترة الانتظار ـ العدة ـ هي بمثابة فصل او تفريق مؤقت يعطي الزوجين فترة كافية للتفكير في الامر قبل اتخاذ قرار العودة ٠ وفي حالة العودة وحدوث المصالحة بعد انقضاء فترة العدة او بعد ان تضع الزوجة حملها اذا كانت حاملا ، يجب على الزوجين ان يذهبا الى المحكمة ليتم التوقيع على عقد زواج جديد موقع من كلا الطرفين برضاهما ٠ ويمكن للزوجة ان تضع شروطا جديدة في العقد الجديد قبل التوقيع على الرجوع الى زوجها الاول ٠

وعلى الرغم من ان طلاق التفريق يعتبر احد انواع الطلاق البائن بينونة صغرى ، الا انه يختلف عن بقية انواع هذا الطلاق في الاجراءات المتبعة لاحداث الطلاق ، اذ ان القاضي نفسه هو الذي يقرر ايقاع الطلاق ٠ وفي هذه الحالة فان الزوجة هي التي تتقدم الى المحكمة طالبة الطلاق ويعطي لها الحق في الطلاق من زوجها في الحالات التالية فقط : اذا كان الزوج مسجونا لمدة ثلاث سنوات فاكثر فللزوجة ان تطلب التفريق بعد انقضاء سنة على سجنه ، اذا كان الزوج عاجزا جنسيا ، اذا كان يعاني من مرض صحي او عقلي مزمن، اذا لم يدفع المهر المعجل، اذا طلقها دون ان يسجل الطلاق في المحكمة الشرعية (اذ انها في حالة كهذه لا تستطيع ان تتزوج مرة اخرى لانه ليست لديها الاوراق الثبوتية الخاصة بذلك) ، اذا ترك او غادر البلاد ولم يزودها بالدعم المادي اللازم لاعالتها لاكثر من سنة ، او اذا كانت بينهما خلافات عائلية مستمرة مشفوعة بمعاملة قاسية من جانب الزوج ، او عجز الزوج عن النفقة على زوجته اذ انه عند اعسار الزوج او عجزه عن النفقة على زوجته يجوز لزوجته ان تطلب التفريق ٠ وعلى اية حال، فان على الزوجة ان تحدد السبب الرئيسي الذي دفعها الى التقدم بطلب الطلاق امام المحكمة ٠

٣ ـ طلاق بائن بينونة كبرى :

يعتبر الطلاق طلاقا بائنا بينونة كبرى اذا اوقع الزوج الطلاق على زوجته ثلاث مرات مما يجعلها محرمة عليه بعد ذلك ٠ وبناء على ذلك ، يمكن القول ان هذا النوع من انواع الطلاق يضع حدا للحياة الزوجية ٠ ويصبح الطلاق بائنا

بينونة كبرى اذا وقع ثلاث مرات ، وقد يتبع المرة الاولى والثانية محاولة للاصلاح بين الزوجين وتسوية الخلافات بينهما · وتجدر الاشارة هنا الى انه يمكن للرجل ان يتزوج من زوجته التي طلقها طلاقا بائنا بينونة كبرى في حالة واحدة فقط وهي ان تتزوج اولا من شخص غير زوجها الاول على ان لا يكون ذلك باتفاق مسبق بين الزوجين ويطلقها هذا الاخير بمحض ارادته · ومن ثم يمكن لزوجها الاول ان يتزوجها مرة ثانية ولكن بعد اخذ موافقتها · والاية الكريمة التالية توضح ذلك :

« فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره فان طلقها فلا جناح عليهما ان يتراجعا ان ظنا ان يقيما حدود الله وتلك حدود الله يبينها لقوم يعلمون · »

(سورة البقرة ، الاية ٢٣٠)

هذه هي الانواع الثلاث للطلاق التي يكون الرجل هو المحرك الرئيسي في احداثها ، وفي كل حالة من هذه الحالات قد توافق الزوجة على الطلاق وقد لا توافق · وفي حالة حدوث الطلاق فان الزوج يصبح مكلفا بدفع نفقة(٧) للزوجة حتى نهاية فترة العدة ، ويدفع لها مؤخر الصداق كاملا بعد صدور الحكم بالطلاق · ويمكن ان تتنازل الزوجة عن بعض حقها او كله في مؤخر الصداق او عن حقها في النفقة مقابل حصولها على الطلاق ، وهذا ما يشار اليه في المحكمة الشرعية بالابراء(٨) · وقد يحدث ذلك من جانب الزوج في حالة رفض الزوجة قبول احداث الطلاق فيعرض عليها مبلغا من المال او يعطيها ما تطلبه من مال مقابل الحصول على الطلاق بالاضافة الى مؤخر الصداق والنفقة ·

اجراءات الطلاق : على الرغم من ان الطلاق محلل في الدين الاسلامي الا انه مشروط بشروط معينة · والاية الكريمة التالية تشير الى ان الطلاق هو الحل الاخير لمشاكل الزواج والذي يجب الا يلجأ اليه الا في حالة فشل كافة الحلول الاخرى :

« وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما ان الله كان عليما خبيرا · »

(سورة النساء ، الاية ٣٥)

تبين الاية السابقة الاجراءات التي يجب اتباعها في حالة وقوع سوء تفاهم بين الزوج والزوجة ، فالهدف الاساسي من وجود المحكمين هو وضع الامور في اطارها الصحيح بين الطرفين المتخاصمين ـ الزوج والزوجة · واذا فشلت عملية التوفيق لسبب او لاخر فان الطلاق سيكون الحل الاخير الذي لا مندوحة منه ·وفي العادة ، عندما يذهب الزوج الى المحكمة ليطلب الطلاق فان القاضي يطلب منه ان يحاول اسلوب المصالحة بينه وبين زوجته ، واذا لم يفلح هذا الاسلوب فانه يطلب اليه ان يعود بعد اسبوع ، ولكن اذا اصر الزوج على ذلك فانه يمكن ان يحصل على الطلاق في اليوم نفسه · هذا وان تسجيل الطلاق في المحكمة يتطلب وجود شاهدين ذكرين او اربعة شهود اناث في المحكمة من اجل هذا الغرض · وعندما يتم الطلاق يبرز موضوع حضانة الاطفال والنفقة · وفي العادة ، يترتب على الزوج ان يدفع نفقة لزوجته لمدة ثلاثة شهور بالاضافة الى مؤخر صداقها · وهذا لاينطبق على تلك الحالات من الطلاق التي تتنازل فيها الزوجة عن حقوقها المادية · اما فيما يتعلق بالزوجات الحوامل ، فان لهن الحق في الحصول على النفقة حتى يضعن حملهن· وينطبق ذلك ايضا على النساء المرضعات · اما بخصوص القرارات الخاصة بالارضاع فانها عملية متروكة للزوج والزوجة ليقررا بينهما ، بعيدا عن المحكمة ، الطريقة السليمة لعملية الرضاعة · هذا وتبين الاية الكريمة التالية اهمية المعاملة الحسنة للنساء خلال فترة العدة :

« اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولا تضاروهن لتضيفوا عليهن وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن حتى يضعن حملهن فان ارضعن لكم فاتوهن اجورهن واتمروا بينكم بمعروف وان تعاسرتم فسترضع له اخرى · »

(سورة الطلاق ، الاية ٦)

اما بالنسبة للاطفال ، فان الزوج مكلف بدفع النفقة لاولاده طالما انهم في رعاية وحضانة الام ، الا اذا تقرر عند حدوث الطلاق عدم التزامه بالدفع لها · وعلى اية حال ، فان الزوجة تستطيع ان ترفع قضية ضد زوجها تطالبه فيها بدفع النفقة لاولاده · وللزوجة في العادة حق الاحتفاظ بالاولاد حتى سن السابعة في حالة الذكور والتاسعة في حالة الاناث · وبعد بلوغهم هذه السن يستطيعون الالتحاق بوالدهم · واذا اثبت الزوج او حتى عائلته بأن الام ليست لديها القدرة على رعاية ابنائها ، فان الاب يملك الحق في حضانة الاولاد · واذا استطاعت الام من جهة اخرى ، انتثبت بأن زوجها السابق لا يستطيع رعاية ابنائه فانه يمكنها ان تحصل على حق حضانة ابنائها حتى ولو كانوا قد

وصلوا سن السابعة او التاسعة · ولكنها اذا تزوجت قبل بلوغ الاولاد الاعمار المحددة انفا فانهم سيلحقون بالاب رأسا · وفي بعض الحالات يوافق الزوج على طلاق زوجته اذا هي تخلت عن حقها في النفقة وفي مؤخر الصداق وحق حضانتها لابنائها وبناتها ·

بيانات احصائية عن ظاهرة الطلاق في الاردن :

ان الدين الاسلامي يعطي الحق للرجل المسلم ان يجمع بين اربع زوجات وان يطلقهن عندما يريد · ومن المتوقع في حالة كهذه ان تزداد نسبة الطلاق· ولكن النتائج لا تشير الى وجود مثل هذا الوضع ، وذلك لان هناك وعوامل اجتماعية كثيرة تتدخل في منع وقوع الطلاق في هذا المجتمع · ومع انه يحق للرجل المسلم ان يتزوج من اكثر من زوجة واحدة فان هذا الحق مشروط بتحقيق العدل في المعاملة بين زوجاته جميعا واذا لم يستطع ان يقوم بذلك فعليه ان يتزوج بواحدة فقط ·

أ ـ تكرار الطلاق : ان نسب الطلاق في المجتمع الغربي بحسب رأى وليم جود في ارتفاع مستمر بسبب ضعف الضغط الاجتماعي ضد عملية الطلاق · ولكن الوضع مختلف في المجتمع العربي حيث تنخفض النسب كلما تحسن وضع المرأة ومكانتها الاجتماعية · ويسجل بروثرو وذياب الملاحظات نفسها التي أشار اليها وليم جود والخاصة بأن نسب الطلاق تنخفض في البلدان الاسلامية · وقد وجدا بناء على النتائج التي توصلا اليها من دراستهم لاحصائيات (١٩٥٠ ـ ١٩٦٩) بأن هناك انخفاضا في نسب الطلاق في الاردن وسوريا ولبنان (١٠) ·

وقد لاحظ كل من بروثرو وذياب بأن العواصم العربية تتمتع بنسب طلاق أكبر من تلك التي توجد في البلدان التي تنتمي اليها تلك العواصم · وتصدق هذه الاراء على الاردن أيضا كما تشير لذلك الارقام الواردة في جدول رقم (١) · فمنذ ١٩٦٩ ، هناك زيادة ملحوظة في نسب الطلاق في الاردن وفي عمان العاصمة كذلك ، كما هو مبين في الجدول المذكور اعلاه · وهذه الزيادة واضحة في كل السنوات في كل من العاصمة عمان والاردن بوجه عام ، باستثناء الارقام الخاصة بعام ١٩٦٩ حيث انخفضت نسبة الطلاق في تلك السنة في منطقة عمان بشكل ملحوظ · ويمكن تفسير هذا الانخفاض في اطار الاوضاع السياسية في الاردن ، حيث كان الاردن في حالة حرب منذ ١٩٦٧ وكانت منطقة عمان أكثر مناطق المملكة تأثرا بهذا الوضع (١١) ·

جدول رقـم (١)

عدد حالات الطلاق لكل ١٠٠٠ حالة زواج فـــي الاردن وفي محافظة عمان (١٢)

السنة	الاردن	محافظة عمان
١٩٥١	١٦٩	—
١٩٥٨	١٣٣	٢٠٤
١٩٦٣	١٣١	٢٢١
١٩٦٩	١٣٨	١٤٤
١٩٧٢	١٥٤	٢٦٥
١٩٧٣	١٧١	١٨٦

ب ـمعلومات عن المطلقين في الاردن :

بناء على المعلومات المستقاة من احصائية ١٩٧٣ يبلغ عدد حالات الطلاق المسجلة لهذه السنة ١٩١٩ حالة طلاق مقابل ١١١٥٨ حالة زواج ٠ وهذا يعنـــي ان هناك ١٧١ حالة طلاق لكل ١٠٠٠ حالة زواج ٠ وعندما نصنف حـــالات الطلاق بموجب فئات السن فان ٣٠٪ من الحالات تقع في فئة السن ٢٠ ـ ٢٤ في حالة الاناث بينما هي في حالة الذكور فوق ٣٥ ٠

جدول رقـم (٢)

عدد حالات الطلاق في ١٩٧٣ موزعة بحسب السن والجنس :

فئة السن	الذكـور		الانـــاث	
	عدد	نسبة	عـدد	نسبة
١٥ ـ ١٩	٤٤	٣ر٣	٥١٦	٢٦ر٨
٢٠ ـ ٢٤	٣٥٥	١٨ر٥	٢٧١	٢٩ر٧
٢٥ ـ ٢٩	٥٤٨	٢٨ر٦	٣٨٦	٢٠ر٢
٣٠ ـ ٣٤	٣٨٠	١٩ر٨	١٧٢	٩ر٠
٣٥+	٥٩٢	٣٠ر٨	٢٧٤	١٤ر٣
المجموع	١٩١٩	١٠٠ر٠	١٩١٩	١٠٠ر٠

لو نظرنا الى فترة الزواج قبل وقوع الطلاق نجد ان حوالي ٥٠٪ من حالات الطلاق تقع في السنتين الاولتين من الزواج · ولكن يجب ان نأخذ بعين الاعتبار ان هذه النسبة تشتمل على عدد حالات الطلاق التي تقع بعد كتب الكتاب وقبل حدوث الزواج فعلا (الطلاق قبل الدخول) · أما نسبه حالات الطلاق التي تقع بعد أربع سنوات من الزواج فتبلغ ١١٪ · وأما باقي الحالات فتقع بعد اكثر من أربع سنوات · وهذا يعني بأن ثلثي حالات الطلاق تقع قبل أربع سنوات من الزواج · ويمكن ان يفسر ذلك تفسيرا اجتماعيا مفاده ان معظم حالات الزواج في الاردن هي زيجات مرتبة ·

يعطي الجدول رقم (٣) حالات الطلاق والزواج بحسب المهنة للرجال فقط، وذلك نظرا لعدم توفر بيانات كافية عن مهنة الزوجة وفي حالة عدم توفرهـــا أشير اليها كربة بيت (١٣) ·

جدول رقم (٣)

عدد حالات الزواج والطلاق ونسبة الطلاق موزعة بحسب المهنة سنة ١٩٧٤ ·

المهنـــة	عددحالات الزواج	عدد حالات الطلاق	نسبة الطلاق
١ ـ المتخصصون والفنيون ومن اليهم	١١٥٢	١٠٥	٩ر٠٢
٢ ـ الاداريون العاملون في الادارة	١٤٤٣	٢١٣	١٤ر٨
٣ ـ العاملون في البيع	٣٧٧	٨٣	٢٢ر٠
٤ ـ عمال المناجم ومن اليهم	١	—	—
٥ ـ المشتغلون في الخدمات	٦٩٨	٧٩	١١ر٣
٦ ـ المشتغلون بالزراعه وتربيـــة الماشيه وصيادو البر والبحر	١٥٢١	٢٥٢	١٦ر٦
٧ ـ عمال الانتاج ومن اليهم وعمال تشغيل وسائل النقل الالية والعمال	٢٥٤٣	٥١٢	٢٠ر٠
٨ ـ عمال غير مصنفين حسب المهنة	٥٦٤	١٢٨	٢٤ر٥
٩ ـ القوات المسلحه	٢٧٤٥	٤٨٤	١٧ر٦
١٠ ـ غير معروف	١١٤	٥٤	٤٧ر٤
المجموع	١١١٥٨	١٩١٩	—

لو نظرنا الى جدول رقم (٣) نلاحظ بأن الفئات ٣و٦و٧و١٠ تتمتع بنسبة عالية من الطلاق · والنتيجة التي يمكن ان نخلص اليها من ذلك هي ان هناك ارتباطا بين نوع المهنة والطلاق · ويمكن القول بأن الفئات السابقة يمكن ان

تقع تحت فئـــة اقتصادية واحدة وهي ان الطبقات ذات الدخل المحدود ومستوى التعليـــم المنخفض تعطي نسبة عاليه من الطلاق اذا ما قورنت بالفئات الاخرى ٠

يبين الجدول رقم (٤) توزيع الطلاق بحسب مســـتوى التعليم (امي ومتعلم) وهو المعيار الوحيد المتوفر فيما يختص بمستوى التعليم على الرغم من ان هذه المعلومات غير كافية لانها لا تظهر بشكل مفصل اية معاملات ارتباط بين مستويات التعليم ونسبة الطلاق ٠ ولكن على الرغم من ذلك كله، يمكن القول بأن وقوع الطلاق اكثر احتمالا بين الاميين ٠ ولكن هذا لا يعني بالضرورة ان الناس الاكثر رتعليما هم اقـل اتجاها او ميلا للطلاق ٠لذا فنحن بحـــاجة لمعلومات اكثر حولهذه النقطة لنعطي اجابة اكثر دقة وتكاملا عن وجود مثـل هذا الارتبـاط او العلاقـة ٠

جـــدول رقـم (٤)
عـدد ونسبة الزيجات ووقوعات الطلاق في عام ١٩٧٣
موزعـة بحسب الجنس ومستوى التعليم

مستوى التعليم	حـــالات الزواج				حـالات الطـلاق			
	ذكـــور		انـاث		ذكـور		انـاث	
	عدد	نسبة	عدد	نسب	عدد	نسبة	عدد	نسبة
متعلم	١٠١٦٧	٩١	٧٥٤٣	٦٧	١٥١٥	٧٩	٧٨١	٤١
امي	٩٩١	٩٠	٣٦٢٤	٣٣	٤٠٤	٢١	١١٣٨	٥٩
المجموع	١١١٥٨	١٠٠	١١١٥٨	١٠٠	١٩١٩	١٠٠	١٩١٩	١٠٠

يعتبر انجاب الاطفال من العوامل الهامة في المحافظة على استمرار الزواج والحياة الاسرية في الاردن ، ففشل الزوجة في انجاب الاطفال لسبب او لاخر يعتبر سببـا جيـدا وكافيا لطلاقها من زوجها ٠ فلو نظرنا الى نسبة النســاء المطلقات في ١٩٧٣ لوجدنـا ان ٥٦٪ منهن لم ينجبن اطفالا (١٠٧٦ حـــالة من ١٩١٩ حـالة طـلاق سجلت للسنة نفسها) ٠ ان تحليل البيانات يبين ان اكـثر من نصف المطلقات تم طلاقهن بعد سنة من زواجهن او حتى اقل من هذه المـدة في بعض الحـالات ٠

جـ ـ بيانات احصائية عن حالات الطلاق في محافظة عمان (١٤)٠

ان الهدف من دراسة الانواع المختلفة للطلاق للسنوات ١٩٦٨ و١٩٧٤ هو

معرفة ما اذا كانت هناك اية تغيرات قد طرأت على نسبة الطلاق خصوصا على طلاق التفريق الذي يتم في العادة من قبل المرأة ، اي انها هي التي تطلب الطلاق من زوجها ومن الاسباب التي دعت الى اختيار سنة ١٩٦٨ كون حرب ١٩٦٧ كانت عاملا معوقا الى حد يصعب معه اخذ أية سنة قبل هذا التاريخ، وذلك لصعوبة المقارنة من الناحية العملية ، اذ ان الاحصائيات المتوافرة بعد حرب ١٩٦٧ اصبحت تقتصر على الضفة الشرقية من الاردن (١٥)٠

جـــدول رقـم (٥)
عدد ونسب انواع الطلاق المختلفة في محافظة عمـــان لسنتي ١٩٦٨ ـ ١٩٧٤

طلاق رجعي	٢١١	٢٩	٢٤٣	٢٧ر٠
طلاق بائن بينونة صغرى (ابـراء)	٣٤٣	٤٦	٥١٤	٥٦ر٥
طلاق بائن بينونة صغرى (قبـل الدخول)	١٧١	٢٣	١٣٨	١٥ر٠
طلاق بائن بينونة كبـرى	١٨	٢	١٤	١ر٥
المجموع	٧٤٣	١٠٠	٩٠٩	١٠٠ر٠

يبين جدول (٥) ان نسبة الطلاق البائن بينونة صغرى ـ ابراء ـ هي اعلى نسبة في السنتين ١٩٦٨ و١٩٧٤ ، ففي سنة ١٩٦٨ ابلغت النسبة ٤٥٪، بينما بلغت ٥٥٪ في ١٩٧٤ ٠ اما الطلاق الرجعي فجاء في الدرجة الثانية حيث بلغت نسبته ٢٩٪ في ١٩٦٨ و٢٧ ٪ في ١٩٧٤ ٠ اما الطلاق البائن بينونة كبرى فهو غير شائع حيث لم تتعد نسبته في كل من السنتين ٢٪٠

ومما هو جدير بالملاحظة ان نسبة الطلاق البائن بينونة صغرى (قبل الدخول) انخفض انخفاضا ملحوظا في ١٩٧٤ عنه في ١٩٦٨ كما هو مبين في الجدول رقم (٥) ٠ ويمكن ان يفسر ذلك في اطار التغير الذي طرا على الحياة الاجتماعية في الاردن نتيجة للانفتاح الحضاري على العالم من خلال وسائل الاعلام المختلفة ، لاسيما التلفزيون ٠ فقد اصبح من السهل على الشبان والشابات هذه الايام ان يختلطوا مع بعضهم البعض في التجمعات الاجتماعية التي تتشكل في المدارس وداخل حرم الجامعة اكثر من اي وقت مضى ٠ويمكن القول ان من الصعب بعلى الابوين في هذه الايام ان يرغما ابنتهما على الزواج

من شخص لاتريده • فالامر متروك الى حد ما للبنت والولد ليختارا شريك حياتهما مع قليل من التدخل من قبل اهل كل من الطرفين •

اما طلاق التفريق فتعطي الزوجة بموجبه الحق في ان تطلق زوجها اذا كانت لديها الاسباب المنطقية والكافية لايقاع الطلاق كما ذكر انفا • وفوق هذا وذاك لا بد من احراز موافقة المحكمة الشرعية في الطلاق اولا ومحكمة الاستئناف في الدرجة الثانية •

ويعود سبب عدم ادراج حالات طلاق التفريق في جدول رقم (٥) الى ان بعض الطلبات لم تتم الموافقة عليها بعد من محكمة الاستئناف • وجدول رقم (٦) يبين عدد حالات التفريق لكل من ١٩٦٨ و١٩٧٤ ويبين عقد مقارنة بين السنتين زيادة في عدد حالات التفريق مما يمكن ان يشير الى تغير في الاتجاه نحو المرأة •

جـــدول رقـم (٦)
عدد حالات طلاق التفريق الموافق عليها والتي لاتزال قيد البحث والطلبات المرفوضة وطلبات التفريق لسنتي ١٩٦٨ و١٩٧٤.

السبب	طلب تفريق		رفض الطلب		الطلب قيد البحث		ووضعه على التفريق	
	١٩٦٨	١٩٧٤	١٩٦٨	١٩٧٤	١٩٦٨	١٩٧٤	١٩٦٨	١٩٧٤
الزوج خارج البلاد اكثر من سنة •	٢٠	١٧	٢	–	٦	١٠	١٢	٧
قسوة الزوج	١٣	٢٤	١٠	١٧	٢	–	١	٧
كونها مطلقة	١١	٤٣	٤	١٢	٢	١٠	٥	٢١
لم يدفع مهرها	٤	–	–	–	–	–	٢	–
عدم المسؤولية	١	–	–	–	–	–	١	–
سجن الزوج	–	–	–	–	–	–	–	٩
العنة الجنسية	–	١٣	–	–	–	–	–	١٣
مرض الزوج	–	٦	–	–	–	–	–	٦
المجموع	٤٩	١١٢	١٨	٢٩	١٠	٢٠	٢١	٦٣

ولو نظرنا الى جدول رقم (٦) لتبين لنا ان عدد طلبات طلاق التفريق قد تضاعف بين ١٩٦٨ و ١٩٧٤ بينما الحالات التي تمت الموافقة عليها قد وصلت الى اربعه اضعاف • وبمقارنة حالات الطلاق لسنتي ١٩٦٨ و ١٩٧٤ في جدول رقم (٥) بحالات التفريق في جدول رقم (٦) يمكن ملاحظة الزيادة

العاليـة في نسبة حالات التفريق التي تبلغ حوالي ٣٠٠٪ وهي اعـلى من الزيادة في نسبة الطلاق بشـكل عام حيث تبلغ النسبة ٢٢٪ فقط • وهـذه الزيـادة في حالات التفريق يمكن تفسيرهـا في اطار التغيرات التي طرأت على دور ومكانة المرأة في المجتمع الاردني والتي اثرت بدورها تأثيـرا كبيرا عـلى وضـع المرأة اثنـاء وقـوع الطلاق • ومكانة المرأة الجديدة اعطتها القـدرة والجـرأة للذهـاب الى المحكمة الشرعية ومحكمة الاستئناف لتطلب الطـلاق اذا كانـت لديها الاسباب الكافية لحصولها على الطلاق •

تحليل لدراسة حالة ثلاثين في منطقة عمان (١٦) •

يثير هذا الجزء بعض الاسئله مثل : لماذا يطلق الناس ؟ من الذي يطلـق؟ ما هي الاسباب الرئيسية للطـلاق ؟ وما هي النتائج المترتبة على الطلاق ؟ ان الاجـابة على هذه الاسئلة تعتمد على معلومات استقيناها من ثلاثين مطلقـة تمت مقابلتهـن من قبـل مساعدتي باحث في منطقة عمان (١٧) وتجدر الاشارة هنا الى ان ثمان وعشرين مطلقـة تم طلاقهن شرعيا وان اثنتين من كل افـراد العينـة تعيشان بعيـدا عن زوجيهما اي انهما مهجورتان من اكثر من خمس سنوات • وقد تم اختيار العينةبشـكل عشوائي • ويمكن القو لبانها تمثل معظـم طبقـات المجتمع الاجتماعية •ونأم ل ان تلقي المعلومات المستقـاة من المقابـلات التي تمت مع المطلقـات الضوء على اجراءات الطلاق والتعديـلات المقدمة لتحسين وضـع المرأة فيما يختص بالطلاق وموقفها منه •

بما ان هذه الدراسة تتناول مكانة المرأة في عملية الطلاق فان التحـدث مع المطلقـات او من هن على وشـك الطلاق سيعطي صورة اوضح عن المشكلات والعقبـات التي تواجهها النساء قبـل عملية الطلاق وبعـدها • ومن اهم الصعوبـات التي تواجهها المرأة بعد الطلاق الاتجاه السلبي للمجتمع نحـو المطلقـات وما يرتبط بهذا الاتجاه من شعور عميق لدى كثير من افراد المجتمع بأن المرأة هي المسؤولة بالدرجة الاولى عن حدوث الطلاق • ونتيجة لهذا فـان المطلقـات يترددن في الادلاء باية معلومات عن طلاقهن • ونظرا لوجود بعـض الصعوبات في الحصول على عناوين المطلقات من ملفـات المحكمة الشرعية بعمان فقـد تـم الاتصـال بهن من خلال اتصالنا ببعض الاسر والاصدقاء او بعض الطلبـة الذين يعرفونهن • وقد تـم اختيـار العينة من المطلقات اللواتي مضى على طلاقهن اقل من عشر سنوات ، وتـم اجراء المقابلة معهن بعد اخذ موافقتهن•

أ ـ معلومات عن خلفية المطلقات :

تتألف العينة من ٢٧ مطلقة تحمل الجنسية الاردنية وثلاث مطلقات يحملن جنسية اجنبية، واربعمن المطلقـات من الاردنيات يعشن في مخيم اللاجئين

وكانت غالبية النساء الاردنيات متزوجات من المنطقة نفسها ٠

ان الجدول رقم (٧) لا يبين اختلافا كبيرا في مستوى التعليم بين الزوج والزوجة ويمكن القول بان الاختلاف ليس بالوضوح نفسه الذي هو عليه في المجتمع الاردني ككل ٠ ففي ١٩٧٢، على سبيل المثال ، وجد بان نسبة السكان الاميين كانت ٢٤٪ بين الذكور و٥٧ر٦٪ بين الاناث ٠ ولو القينا نظرة على المسح الاجتماعي الذي قام به مكتب الامم المتحدة في عام ١٩٦٦ فاننا نجد ٢٧٪ من السكان بالعاصمة عمان هم من الاميين ، في حين ان نسبة الاميين في هذه الدراسة هي ٢٠٪ اذ ان تسع مطلقات من العينة المختارة للدراسة كن لا يزلن في المدرسة او انهن انهين المدرسة الثانوية قبل زواجهن بفترة وجيزة فقط مما يدلل على ان الفتيات يتزوجن في سن مبكرة ٠ وتجدر الاشارة هنا الى ان اربعا من هؤلاء التسع تابعن دراستهن بعد الطلاق ٠

جدول رقم (٧)

توزيع افراد العينة بحسب مستوى التعليم للزوج والزوجة

امي	٦	٢
ابتدائي	٢	٦
اعدادي	٩	٣
ثانوي	١١	٦
مستوى جامعي – بكالوريوس	١	٧
مستوى جامعي – ماجستير	١	٤
شهادات اخرى	–	٢
المجموع	٣٠	٣٠

ومما يذكر ان ١٢ من ازواج المطلقات او ٤٠٪ من العينة بلغ دخلهم اقل من ٥٠ دينارا اردنيا شهريا في حين بلغ الدخل الشهري لعشرة من ازواج المطلقات (٤ر٣٣٪) من ٥٠ ـ ١٠٠ دينار ٠ واما الدخل الشهري للازواج الثمانية الباقين فقد بلغ اكثر من ١٠٠ دينار ٠

ب ـ الخطبة والزواج :

لا يزال ينظر الى الزواج على انه عقد بين اسرتين وليس بين شخصين لهما المصلحة الاولى في عقد هذا الاتفاق ٠ ويترتب على ذلك ان الاسرة تمارس

ضغطا كبيرا على الطرفين في اختيار شريك او شريكة الحياة ، وكذلك على الحياة الزوجيةللطرفين حتى بعد الزواج الى الحد الذي يمكن ان يؤدي الى وقوع طلاق قد لا يرغب الزوجان في وقوعه · وهذا التأثير السلبي على الحياة الزوجية يمكن ان يعزى الى ان بعض الاسر في الاردن لا تزال تتوقع ان يعيش ابنها معها في البيت نفسه بعدالزواج مما يخلق جوا من التوتر والصراع الذي يمكن ان ينشأ بين اسرة الزوج من جهه والزوجة من جهة اخرى · ومن الاسباب التي تدعو الى تفضيل الزواجالداخلي تدعيم التماسك الاجتماعي داخل الاسرة الممتدة وداخل القبيلة والذي يعمل بدوره على تدعيم وتعزيز لشعور بالانتماء او التعصب القبلي · وكنتيجة لهذا كله فان الزواج من ابنة العم او ابن العم لا يزال تقليدا متبعا ويمارس على نطاق واسع · وعلى سبيل المثال قام الباحث بدراسة قرية في شمالالاردن تدعى قرية جابر ووجد ان ٥٨٪ من ارباب الاسر متزوجين من قريبة و٨٥ ٪ منهم اظهروا تفضيلهم للزواج من ابنة العم على غيره من انواع الزواج الاخرى · اما عن النسبة المتبقيةومقدارها ١٥٪ والتي لم تؤيد الزواج من ابنة العم فهي تعتقد بأن لزواج من ابنة العم يمكن ان يؤدي الى خلافات عائلية(١٨) · كذلك يبين البحث الذي اجراه عدد من اساتذة قسم الاجتماع في الجامعة الاردنية عن تغير بناء الاسرة في المنطقة الحضرية في الاردن ان ٦٨٪ من الامهات و٤٠٪ من الاباء يفضلون لابنائهم الزواج من اقاربهم (١٩) ·

لقد تبين من هذه الدراسة ان ٢٠٪ من افراد العينة تزوجن من ابناء عمهن و ٦ر٢٦٪ من احد اقاربهن ، في حين ان ٤ر٥٣٪ من المجموع الكلي تزوجن من شخص غير قريب · ان هذهالنتائجالتي سبق ذكرها انفا تشير الى ان الزواج الداخلي ــ من الاقارب ــ لايزال نمطا شائعا من انماط الزواج في الاردن ·

كذلك تبين ان كثيرا من افرادالعينة التقين بازواجهن ما عن طريق الاصدقاء او عن طريق بعض المؤسسات التعليمية سواء في داخل الاردن او خارجه ·وهذا يؤيد ما نوصل ليه كل من ذياب وبورثرو في درساتهم حول هذا الموضوع في مدن من سوريا ولبنان اذ وجدا ان اكثر من نصف الناس الذين قاما بمقابلتهم قد تعرفوا على شريك حياتهم عن طريق الاقارب · وقد قالا بان النسبة بين القرويين في هذه الناحية اكثر ارتفاعا منها في المدن المذكورة انفا (٢٠) ·

لقد بلغت نسبة اللواتي كن يشعرن بشعور ايجابي نحو ازواجهن من المطلقات قبل زواجهن ٣ر٣٣٪ ، اذ كن يحببنهم ، ولذلك قررن الزواج منهم · فقد بلغت نسبتهن ٧ر٢٦٪ ، في حين بلغت نسبة اللواتي كان اتجاههن يتسم باللامبالاة تجاه ازواجهن قبل الزواج ٤٠٪ ويمكن ارجاع سبب وجود مثل هذه

الاتجاهات الى ان الطريقة التي تم بها الزواج مرتبة بين الزوج واهل الزوجة الذين ارادوا لها ان تتزوج هذا الزوج دون سواه · وباختصار فانه يمكن القول ان غالبيـة المطلقات ٧ر٦٦٪ كن يشعرن بالنفور أواللامبالاة تجاه ازواجهـن قبل الزواج ، ممـا يكون اسهم في زيادة امكانية حدوث الطلاق كحل وحيد للمشاكـل التي تعترض سبيل الزواج · والبيانات المتوفرة عن درجة التعارف بين الزوج والزوجة قبل الخطبة تبرز بوضوح ان الغالبية العظمى من المطلقات ٧ر٨٦٪ لم تسنح لهن الفرصة للتعرف على ازواجهن ، بل ان بعض هـؤلاء لم تتـح لهن فرصة الالتقـاء مطلقـا قبل الخطبـة ·

ان قلق الابوين تخف حدتـه قليـلا بعد توقيـع عقد الزواج فيما يتعلق بسلوك ابنتـهم مع خطيبها ، اذا انه بعد توقيـع العقد يصبح زوجها من وجهـة النظر المشرعية ، ويبدأ الخطيبان بالتمتع بقسط وافر من الحريـة نسبيا · لقد بلغت نسبة المطلقات اللواتي سمح لهن بالخروج مع خطيبهـن بمفردهن خلال فترة الخطبة ٣ر٣٣٪ في حين بلغت نسبة من خرجن مع خطيبهن برفقة احد افراد اسرتهن واسرته ٤ر٦٣٪ · اما اللواتي لم يسمح لهن بالالتقاء بخطيبهن خلال فتر ةالخطبة على الرغم من ان بعضهن كن يعرفن خطيبهن من سنوات قبـل الخطبة بحكم الجيرة ، فقد بلغت نسبتهن ٣ر٣٪ فقط · هـذا وقد سجـل كل من بروثرو وذياب ملاحظات متشابهة عن النساء اللـواتي تزوجن قبـل ١٩٣٠ في كل من ارطاس وعمان ؟

ان فترة الخطبـة في العادة مقيدة اذ ان اكثر من ثلثي المطلقات تمـت خطبتهن بعـد اقل من ستة اشهر · ومن شأن ذلك الا يعطي الخطيبين فرصة كافيـة ليعرف كل منهما الاخر جيدا وليتمكن الطرفان من عمـل الاجـراءات اللازمـة والخاصة بالاعداد للاحتفـال بالزواج ·

جـ ـ توزيـع افراد العينة بحسب فئات السن :

يقول كل من بيرلسون وشتاينر ان الزواج المبكـر مرغوب فيـه في المجتمعات الزراعية التي يقوم بناؤها الاجتماعي على اساس العشائر والاسر الممتدة (٢٢) · ان نتائج هذه الدراسة تظهر بأن الناس يتزوجون في سـن مبكرة في المجتمع الاردني (٢٣) · فقد بلغت نسبة المطلقات اللواتي تزوجن في سن اقـل من ١٨ سنة ٥٠٪ ، وبلغت نسبة من تزوجن في سن ١٨ ـ ٢٠ سنة ٤ر٣٦٪ ، في حين بلغت نسبة من تزوجن وعمرهن فوق ٢٠ سنـة ٤ر١٣٪ · يتضح مما تقـدم ان الغالبية العظمى من الزوجات تزوجن عندما كان عمرهن اقـل من عشرين (جدول رقم ٨) ·

جـــدول رقم (٨)
توزيــع افراد العينة بحسب السن عند الزواج

السن عند الزواج	عـدد	نسبة ٪
اقل من ١٨	١٥	٥٠
من ١٨ ـ ٢٠	١١	٣٦ر٦
اكثر من ٢٠	٤	١٣ر٤
المجموع	٣٠	١٠٠ر٠

يتبين من جدول رقم (٩) ان الزوجات اصغر سنا من ازواجهن ٠ وان الفرق بالسنوات بين الزوج والزوجة فرق شاسع نسبيا ، فقد بلغت نسبة من تزوجن بازواج يكبرونهن باكثر من عشر سنوات ٦٠٪ من مجموع افـراد العينة ٠ ويمكن تفسـير ذلك على اساس ان الشبان صغار السن يميلون الى قضـاء وقت اطول في التحصيل العلمي وبناء المستقبل الذي يسعون الى بنائه، يضـاف الى ذلك ان الذكور في اطار هذه الثقافة يتوقع منهم ان يتحملـوا مسؤولية اعـالة اسرهم ٠ ولو نظرنـا الى الجدول رقم (٩) لوجدنا ان متوسط الفرق في العمـر بين الازواج والزوجات يبلغ ٧ر٥ سنة ٠ وهذا ينسجم تماما مع ما توصلت اليه دراسـات اخرى اجريت في هذا المجال (٢٤) ٠

جـدول رقم (٩)
الفرق في السن بين الزوج والزوجة عنـد الزواج

الفرق بالسنوات	العدد	النسبة
اقل من ٥	١٢	٤٠ر٠
٦ ـ ١٠	١١	٣٦ر٧
١١ ـ ١٥	٦	٢٠ر٠
١٥	١	٣ر٣
المجموع	٣٠	١٠٠ر٠

ان الحصول على دعم الاسرة الاقتصـادي والمعنوي عند الزواج امـر ضروري ومرغوب فيـه في المجتمع الاردني ٠ ففي حالة ٣٠٪ من المطلقـات تم الحصول على موافقة الاهـل والاصدقاء على الزواج ٠ وفي الحقيقة ان ٢٣ر٣٪ من بين هذه الزيجـات قامت بترتيبها الاسرة نفسها ٠ اما في حالة ٣٣ر٣٪ من افراد العينـة فقد عارضت اسرة الزوج الزواج و لم توافق وفي حالة ٦ر٦٪ كان اتجاه اسرة الزوج اللامبالاة واما البقية الباقية (١ر٣٠٪) فـان

اتجاه اسرة الزوج تجاه الزواج كان سلبيا ٠

د ـ اسبـاب الطـلاق :

لم يتعرض القسم الثالث من هذا البحث لاية معلومات عن اسبـاب الطلاق او من الذي يطلب احداث الطلاق ٠ ويعود السبب في ذلـك الى ان سجـلات المحكمة الشرعية لاتوفر المعلومات الخاصة بذلك لدائرة الاحصاءات العـامة ٠ هذا وسنحاول في الصفحات التالية ان نقدم مثل هذه المعلومات ٠

على الرغم من ان الطلاق يضع حدا للمشاكل التي قد تعترض الزواج فانه يعتبر في العادة عمـلا خاطئا وبغيضا من وجهة النظر الدينية والاجتماعيـة وهو كذلـك من وجهـة نظر الزوجـة لانه يعتبر تهديدا لامومتها واستقرارها النفسي والاجتماعي ٠ وينعكس هذا كله في اجابات المطلقات على السـؤال الموجـه اليهن بخصوص رغبتهن في العودة الى ازواجهن والعيـش معـهم كزوجـات شرعيـات مرة اخرى ، فقد ابدى عدد لا بـأس به منهن (٤ر٤٣٪)

رغبتهن في العودة الى ازواجهن مرة اخرى ، في حين لم تفكر البقية الباقيـة من النسـاء المطلقات (٧ر٥٦٪) بالعودة الى ازواجهن ، بل عبرن عن فرحتهن لانهن طلقـن ٠ وتجدر الاشـارة هنـا الى ان كل النساء اللواتي تزوجن بغير ارادتهـن وبلا استثناء اظهرن سرورا بالغا لخلاصهن من ازواجهن وحصولهن على الطـلا ق٠ بينما نجد ان اللواتي كان لهن يد في اختيار ازواجهن قد عبرن

عن رغبتهن في العودة الى ازواجهن كما هو واضح من الارقام التي وردت في جدول رقم (١٠) ٠ وجدير بالملاحظة هنا ان هذه النتيجة تؤكد بل وتدعـم الحقيقة المعروفة بأن ارغـام الفتيات على الزواج ضد رغبتهن من شأنه ان يزيد الفرص المواتيـة لحدوث الطلاق ٠

جـــدول رقـم (١٠)
توزيع افراد العينة بحسب الرغبة في العودة الى الزوج

العودة	العـدد	النسبة
ترغـب	١٣	٤٣ر٣
لا ترغب	١٧	٥٦ر٧
المجموع	٣٠	١٠٠ر٠

لو نظرنا الى جدول رقم (١١) لوجدنا ان ٣ر٦٣٪ من افراد العينة قد اعطين اهمية كبرى لتدخل اسرة الزوج في وقوع الطلاق · بل وذهبن الى ابعد من ذلك في جعله السبب الاول والوحيد لوقوع الطلاق · ويصدق هذا على الازواج الذين سكنوا مع اسرة الزوج بعد الزواج والذين سكنوا لوحدهم في بيوت مستقلة ·

جـــدول رقـم (١١)
توزيع افراد العينة بحسب سبب الطـلاق ومكان اقـامة الزوجـين بعد الـزواج

	يسكنون مع اهل الزوج		يسكنون لوحدهم		مجموع	
	عدد	نسبة	عدد	نسبة	عدد	نسبة
تدخل اسرة الزوج كسبب وحيد	٤	١٣ر٣٪	٤	١٣ر٣	٨	٢٦ر٦
تدخل اسرة الزوج مع اسباب اخرى	٤	١٣ر٣	٧	٢٣ر٤	١١	٣٦ر٧
لم يكن هناك تدخل	٤	١٣ر٣	٧	٣٣ر٤	١١	٣٦ر٧
المجموع	١٣	٤٠ر٠	١٨	٦٠ر٠	٣٠	١٠٠ر٠

يبين الجدول رقم (١٢) ان تدخل اسرة الزوج هو السبب الرئيسي للطـلاق اذ بلغت نسبة المطلقات لهذا السبب ٣٣ر٣ · واما السبب الـذي يأتي بالدرجة الثانية فهو سوء التفاهم وفقدان المشاعر الصادقة من قبل الزوج تجاه زوجتـه ، اذ بلغت النسبة ٦ر٢٤٪ في حين بلغت نسبة المطلقات بسبب خيانة الزوج لزوجتـه ٤ر١٩٪ · واما فيما يتعلق بالعقم فان نسبة من طلقن بسببـه تكـاد لا تذكر (٤ر٣٪) ·

لقد بلغت نسبة النساء المطلقات اللواتي اخذن على عاتقهن طلب توقيع الطلاق ٤٠٪ ، بينمـا بلغت نسبة من تم انفصالهن عن ازواجهن دون وقـوع الطـلاق ٦ر٦٪ · وان احدى المطلقات اللواتي انفصلن عن ازواجهن لم ترغب في توقيـع الطلاق بصفة رسمية لخوفها من فقد اولادها وارغام اهلها عـلى الزواج من زوج اخر في حالة حدوث الطـلاق ·

جـــدول رقـم (١٢)
توزيــع افراد العينة بحسب سبب الطلاق

السـبب	العدد	النسبة
تدخل الاسرة مع اسباب اخرى	١٩	٣٣ر٣
سـوء التفاهم مع اسباب اخرى	١٤	٢٤ر٦
وجود نساء اخريات في حياة الزوج مع اسباب اخرى ٠	١١	١٩ر٤
مشاكل جنسية مع اسباب اخـرى	٧	١٢ر٣
مشاكل اقتصادية مع اسباب اخرى	٣	٥ر٤
العقم م عاسباب اخرى	٢	٣ر٤
غياب الـزوج	١	١ر٦
المجمـوع	٥٧	١٠٠

جـــدو لرقـم (١٣)
توزيع افراد العينة حسب انواع الطلاق

نوع الطلاق	العدد	النسبة
طلاق رجعي	١٠	٣٣ر٣
طلاق بائن بينونة كبرى	٥	١٦ر٦
طلاق بائن بينونة صغرى	١١	٣٦ر٧
طلاق تفريق	٢	٦ر٧
انفصـال	٢	٦ر٧
المجمـوع	٣٠	١٠٠ر٠

يتضح من جدول رقم (١٣) ان الطلاق البائن بينونة صغرى ـ والطلاق الرجعي هما اكثر انواع الطلاق شيوعا اذ تبلغ نسبته ٣٦ر٧ والثاني ٣٣ر٣ ٠

هـ ـ النتائج المترتبـة على الطلاق :

ان سكن الفتاة او حتى الفتى مستقـلا عن اهله وهو اعزب تقليد غير

محبب او مرغوب فيـه في المجتمعات التقليدية خصوصا في حالة الفتاة ، بعكس ما هو حادث في المجتمعات المتقدمة · وبناء على ذلك ، فان النسـاء المطلقات يتوقـع منهن ان يعـدن الى بيوت اهلهن بعد وقوع الطلاق· فالنتائج التي انتهى اليها هذا البحث تدعم هذا الرأي اذ بلغت نسبة من عدن الى بيوت اهلهن رأسـا بعد حدوث الطلاق ٤ر٧٣٪ ، بينما بلغت نسبة من عشن لوحدهن بعـد الطلاق ١٠٪ فقط من افراد العينة ، في حين بلغت نسبة من سـكن في المكان الذي يعملن فيـه ، وهنممرضات ٦ر١٦٪ ·

ان كل النساء المطلقـات اللواتي كن يعملن قبل زواجهـن من الزوج السابـق لديهن الخبرة في ميدان عمل معين ، اذ ان معظمهن مدربات على اعمال التعليـم او التمريض او تصفيف الشعر او الطباعة والاختزال الى اخر ذلـك من اعمال · وهكذا فانهن لم يجدن صعوبة كبيرة في تأمين نوع من انـواع العمل بعد حدوث الطـلاق · ونتيجة لهذاكلـه اصبحن مستقلات من الناحية الاقتصادية · اما النسـاء الاميات او شبـه الاميات واللواتي تبلغ نسبتهـن ٦ر٢٦٪ فقـد وجدن ان من المستحيل عليهن اعالة انفسهن بعد الزواج ،وذلك لصعوبة حصولهن على اي عمل من الاعمال ، مما ادى الى اعتمادهن على اهلهن اعتمادا كليـا من الناحية الاقتصادية · وتظهر هذه النتيجة بشكل واضـح اهميـة التعليـم في استقـلال المرأة حتى في المجتمعات التقليدية كالمجتمـع الاردني · وعلـى الرغم من ان بعض النساء المطلقات لم يعملن قبـل الزواج واثنائـه فقد استطعن الحصول على عمل بعد حدوث الطلاق · والجدول رقم (١٤) يبـين بوضوح ان نسبة العمالة بين النساء القادرات على ممارسـة نوع معـين من العمل قد ارتفعـت من ٣٠٪ قبل الزواج الى ٥٠٪ بعـد الطلاق· وفي المقابل نقصـت نسبـة غير العاملات من ٧٠٪ قبل الزواج الى ٥٠٪ بعد الطـلاق ·

جدول رقم (١٤)

توزيع أفراد العينة بحسب ممارسة العمل قبل الزواج وبعد الطلاق ·

	قبل الزواج		بعد الطلاق	
	عدد	نسبة	عدد	نسبة
تعمل	٩	٣٠	١٥	٥٠
لا تعمل	٢١	٧٠	١٥	٥٠
المجموع	٣٠	١٠٠	٣٠	١٠٠

ان بحث كثير من المطلقات عن عمل يعتمدن فيه على أنفسهن قد حقق لهن مكانة اقتصادية مقبولة منحتهن الشعور بالاستقلال · فقد بلغت نسبة المطلقات اللواتي اعترفن بأنه قد حصل تحسن ملحوظ على وضعهن الاقتصادي ٤٠٪ · وفي المقابل اظهر ٥٠٪ من المطلقات استياءهن من الطلاق لان وضعهن الاقتصادي قد ساء بعد حدوث الطلاق ، في حين لم تسجل البقية الباقية منهن ١٠٪ اى تغيير يذكر بعد طلاقهن سواء فيطريقة حياتهن او دخلهن ·

وتجدر الاشارة في هذا المجال ان اسرة الفتاة تتحمل باستمرار مسؤولية اخلاقية وادبية تجاه الفتاة في المحافظة عليها والعمل على اسعادها ورعايتها خصوصا بعد وقوع الطلاق ، اذ انها تكون احوج من ذى قبل الى الوقوف الى جانبها في ساعة المحنة · وعلى أية حال ، فان بعض المطلقات قد يقفن وحيدات ليواجهن الحياة بكل متاعبها · ويعود السبب في ذلك اما لعدم وجود اسرة للمطلقة لتعود وتسكن معها ، او لقطيعة بين المطلقة وبين أهلها · وقد تبين من النتائج التي توصل اليها هذا البحث بشكل عام ان المطلقات اللواتي يسكن بمفردهن يواجهن صعوبات اقتصادية واجتماعية كبيرة أكثر من نظيراتهن اللواتي يسكن مع أهلهن ·

ان للمطلقة الحق في الحصول على النفقة من زوجها خلال فترة العدة · وعلى الرغم من ان أربعة عشر مطلقة (٤٦٪ من أفراد العينة) كن يتمتعن بمثل هذا الحق عند اجراء المقابلات مع المطلقات فان اربعة منهن فقط كن يحصلن على النفقة من ازواجهن · كذلك ، فان من حق الزوجة الحصول على نفقة للاولاد اذا كانت ترعاهم · ولكن تسعة من المطلقات فقط كن يحصلن على مثل هذا الحق · والمبلغ الذي كن يتقاضينه من ازواجهن يكاد لا يذكر اذ انه بحدود ٢ر٥ ـ ٥ دنانير شهريا · ان هؤلاء المطلقات لا يتمتعن بحقوقهن الشرعية اما بسبب جهلهن بالقانون أو بسبب القيود الاجتماعية الموضوعة والتي تحول دون ظهورهن في المحكمة بغرض المطالبة بحقوقهن ·

يبدو ان لمشاعر أبوي الزوج والزوجة اثر في حدوث الطلاق · فقد بلغت نسبة المؤيدين لحدوث الطلاق من جانب أهل الزوجة ٥٠٪ ، في حين بلغت نسبة المعارضين ٥٠٪ · أما عن والدي الزوج فقد بلغت نسبة من عارضوا الطلاق ٧ر٢٦٪ ، وقد نوهوا بالدور الذي لعبوه في المحافظة على استمرار الزواج والمحافظة عليه ولكنهم فشلوا في الوصول الى اتفاق بين الطرفين المتنازعين ·

لقد عبرت ٥٠٪ من المطلقات عن استيائهن للاتجاه السلبي الذي تبناه

المجتمع تجاه النساء المطلقات ، اذ ينظر اليهن كما لو انهن ارتكبن فعلا سيئا · هذا وقد شعرت بعض المطلقات بالاحراج الشديد بعد الطلاق مما جعل كثيرا منهن يتحاشين الحديث عن موضوع الطلاق مرة أخرى ·

ان عملية الطلاق كانت تجربة قاسية بالنسبة لكثير من المطلقات اللواتي أجريت معهن المقابلة · فقد شعر بعضهن بالوحدة الشديدة واصيب البعض الاخر بالمرض لفترة طويلة · وقد بلغت نسبة المطلقات اللواتي تم طلاقهن بدون علمهن ٦ر٢٦٪ مما سبب لهن صدمة نفسية شديدة خصوصا بالنسبة للمطلقات اللواتي اعتبرن زواجهن ناجحا وموفقا ·

لقد شعر ٣ر٣٣٪ من المطلقات بالراحة النفسية بعد الطلاق لانهن احسسن بأن مشاكلهن انتهت الى غير رجعة · فقد كان الطلاق بالنسبة لبعضهن ضرورة حتمية لانه اعاد لهن حريتهن المسلوبة · والحرية بالنسبة لهن مهمة جدا ، بحيث دفعت الكثير منهن الى عدم التفكير بالزواج مرة أخرى · أما المطلقات اللواتي مررن بخبرات سيئة مع ازواجهن فيما يتعلق بممارسة الجنس فقد عبرن عن قلقهن الشديد عن الحديث عن موضوع الجنس الى حد انهن كن خائفات من اعادة الخبرة بالزواج مرة أخرى ·

تعتبر مشكلة حضانة الاطفال مشكلة كبيرة تبدأ عندما تنتهي المشاكل الاخرى · والنتائج المبينة في جدول رقم (١٥) تبين بوضوح قسوة بعض الازواج ، اذ ان ٤ر١٣٪ من الازواج حرموا زوجاتهم من رؤية ابنائهن ، وان ٢٠٪ تخلوا عن حقوقهم في رعاية ابنائهم فقط لانهم تزوجوا زوجات اخريات (٢٥) ·

جدول رقم (١٥)

توزيع أفراد العينة بحسب حق الحضانة

	عدد	نسبة
بدون اولاد	٨	٦ر٢٦
الاولاد مع الزوجة لان الزوج لا يريدهم	٦	٠ر٢٠
الاولاد مع الزوجة لمصلحة الاولاد	٢	٦ر٦
الاولاد مع الزوجة لانهم دون التاسعة	٥	٧ر١٦
الاولاد مع الزوج ولكن يسمح للزوجة برؤيتهم	٥	٧ر١٦
الاولاد مع الزوج لكن لا يسمح للزوجة برؤيتهم	٤	٧ر١٣
المجموع	٣٠	٠د١٠٠

تلخيص ونتائج :

يعتقد كثير من الاردنيين بأن من العيب ان يكون في الاسرة امرأة مطلقة · فهم لا يرغبون في الحديث عن المطلقات أو حتى الاعتراف بوجودهن · وان أكثر من ٥٠٪ من اباء المطلقات هم ضد الطلاق بغض النظر عن الظروف التي تحيط بعملية الطلاق · وقد عبر عن هذا الاتجاه السلبي أيضا ٥٠٪ من عينة المطلقات · أما المؤشر الاخر الذي يشير الى عدم موافقة المجتمع على الطلاق فهو ان ٣٧٪ من المطلقات من أفراد العينة لا يستطعن الزواج مرة ثانية بسبب طلاقهن · وكنتيجة لهذا الاتجاه السلبي فقد كان من الصعب على الباحث الوصول الى المطلقات على الرغم من تأكيده للناس الذين اتصل بهم للحصول على العناوين والاسماء بأنه يقوم باجراء دراسة علمية لاغراض علمية بحتة · وقد زاد الامر تعقيدا امتناع بعض المطلقات عن الادلاء بأية معلومات خوفا من ان ينكشف امرهن·

وكما هو متوقع ، فان المطلقات مررن بظروف اقتصادية واجتماعية صعبة خلال فترة وقوع الطلاق وما بعد وقوعه · وهذا يصدق بصورة خاصة على اللواتي يسكن لوحدهن بعيدا عن أهلهن وتبلغ نسبتهن ٦ر٢٦٪ · وقد وجد بان ٦ر٢٠٪ من المطلقات من أفراد العينة قد اعتمدن على اسر ابائهن بعد الطلاق · ويعود السبب في ذلك الى أنهن كن أميات أو شبه متعلمات · ان ٥٠٪ من المطلقات ، من جهة ثانية ، كن مستقلات اقتصاديا · وقد اعترفن بأنه قد طرأ تحسن على وضعهن الاقتصادي بعد حدوث الطلاق · وتجدر الاشارة الى ان هؤلاء النساء كن متعلمات وان الغالبية العظمى منهن وجدن عملا بعد طلاقهن · وتبين هذه الحقيقة ان التعليم ضروري لاستقلال المرأة حتى في المجتمعات التقليدية · هذا وان كثيرا من النساء اللواتي كن مستقلات من الناحية الاقتصادية لم يظهرن استعدادا أو رغبة في العودة الى ازواجهن · أما اللواتي تزوجن ضد ارادتهن فقد أظهرن درجة عالية من المقاومة لاية محاولة للتوفيق او المصالحة ·

على الرغم من ان النساء لا زلن لا يملكن حق التعبير عن رأيهن في موضوع الطلاق ، اذ انه حق من حقوق الرجل بموجب التعاليم الدينية ، فانهن يعتبرن في العادة الملومات والمسؤولات عن انهيار الزواج وفشله · ويمكن ان نرجع ذلك جزئيا الى سوء التفسيرات السائدة حول موضوع الطلاق والتي هي نتيجة طبيعية للتفسيرات الخاطئة للايات القرانية التي لها علاقة بموضوع الطلاق · ولا بد من الاشارة في هذا المقام الى ان التفسيرات الحالية لقانون الشريعة الاسلامية لا تتفق مع ما هو مطبق فعلا في المجتمع الاسلامي · فهناك على

سبيل المثال أكثر من ٤٠٪ من المطلقات من فراد العينة ممن يحق لهن تسلم النفقة ، الا ان ٢٨٪ منهن فقط يتسلمن النفقة ، والمبلغ الذي يتسلمنه كل شهر يكاد لايذكر اذ يتراوح ما بين ٥ر٢ ـ ٥ دنانير (٥ر٧ ـ ١٥ دولارا) ٠

ويمكن ان يقال الشيء نفسه عن حق المطلقة في رؤية اطفالها اذا كانوا في حضانة ابيهم ، حيث ان بعض المطلقين (٤ر١٣٪) يقسون على زوجاتهم السابقات الىدرجة منع زوجاتهم من رؤية ابنائهن بعد الطلاق ٠

وبما ان المجتمع الاردني ما يزال مجتمعا عشائريا الى حد بعيد يكون فيه الفرد شديد الاعتماد على عائلته من أجل الضمان الاجتماعي والاقتصادي ، فان العلاقة بين الزوج وأهله تكون من القوة بحيث يضحي بزواجه أحيانا من أجلهم ٠ ان أعضاء العائلة الممتدة يساعدون بعضهم بعضا في حالات الولادة ، والموت ، والامراض الخطيرة ، وما أشبه ذلك ٠ وفي العادة يلجأ الفرد الى عائلته طلبا للمعونة في أغلب مضامير الحياة سواء أكانت المسألة مسألة صحة او مال ،او زوجة ،أو تعلم ،اووظيفة ، او تجارة ٠ لهذا ، يكون من الصعب على اى انسان أن يفهم العلاقة بينه وبين أهله من أجل ان يحتفظ بعلاقته مع زوجته حين تصل القضية نقطة الاختيار بين هذه أو تلك ٠ ولعل هذا هو السبب الذي يشجع الزواج من القريبات ٠ لقد بلغت نسبة المطلقات من العينة ممن كن متزوجات من أبناء عمومتهن أو اقربائهن الا بعد ٤٧٪ وهي نسبة سببها الاعتقاد بأن هذا النوع من الزواج يحافظ على وحدة العائلة ٠

يبدو ان ازدياد مشاركة النساء في النشاطات الاجتماعية والاقتصادية قد أثر على وضعهن فيما يتعلق بالطلاق ٠ فبدلا من ان يقبلن ما تمليه عليهن ارادة ازواجهن ، أخذ العديد منهن يذهبن الىالمحاكم طلبا للطلاق ٠ وهذا تصرف بعيد الاحتمال قبل فترة لا تتجاوز العقد الواحد من السنين ٠ وقد أظهرت نتائج بحثنا الراهن ان ٤٠٪ من نساء العينة اخذت على عاتقهن المبادرة في طلب الطلاق ٠ ومما يلفت النظر ان عدد طلبات التفريق قد زاد على الضعف ما بين العام ١٩٦٨ (٤٩ حالة) والعام ١٩٧٤ (١١٢ حالة) ٠ ومن الناحية الاخرى ، تضاعف عدد الحالات التي ووفق عليها ثلاث مرات (٢١ حالة في العام ١٩٦٧ مقابل ٦٣ حالة في العام ١٩٧٤) ٠ وقد كان عدد حالات الطلاق (الابراء) مضافا اليه عدد حالات التفريق التي ووفق عليها عام ١٩٦٨ ـ ٥٠٠ حالة بينما زاد هذا العدد الى ٦٩٠ عام ١٩٧٤ ٠ هذا ، بينما ظل العدد الاجمالي لبقية أنواع الطلاق (الطلاق الرجعي ، الطلاق البائن بينونة صغرى ، والطلاق البائن بينونة كبرى) على حاله تقريبا ، ٢٦٤ حالة في العام ١٩٦٨

مقابل ٢٨٢ حالة في العام ١٩٧٤ · ولعل السبب في ازدياد عدد حالات طلاق (الابراء) راجع في جانب منه الى ان الازواج يفضلون المماطلة في تطليق زوجاتهم الى ان يوافقن على التنازل عن حقوقهن في النفقة والمهر المؤجل · ولربما كان ذلك من العوامل المساعدة على ازدياد عدد حالات الطلاق في البلد ككل ، اذ تزيد نسبة حالات الطلاق الرجعي او الطلاق البائن بينونة صغرى ـ ابراء على ٧٠٪ · أما النقصان في عدد حالات الطلاق قبل الدخول فقد تفسره حقيقة ان هناك الان فرصا أكثر للقاء بين الشباب من الجنسين · وعلى اى حال فان هذه النتائج تعارض ما توصل اليه «جود» من ان نسب الطلاق تتناقص في العالم العربي المسلم نتيجة لتحسين وضع المرأة (٢٦) · ومن العوامل التي يقترحها الباحث المذكور لتعليل الزيادة او النقصان في مدى الاستعداد للطلاق قصر مدة التعارف قبل الزواج ، قصر فترة الخطوبة ، الزواج المبكر جدا ، ومعارضة الاهل والاصدقاء للزواج (٢٧) · ونتائج البحث الحالي تدعم فيما يبدو ما ذهب اليه «جود» بقدر ما يتعلق الامر بهذه العوامل · فقد تزوجت نسبة ٦ر٨٨٪ من مطلقات العينة قبل ان يبلغن العشرين من عمرهن ، وكان فارق السن بين الزوجين يزيد على عشر سنوات في ٦٦٪ من الحالات التي درسناها · وقد بلغت نسبة من لم تتوفر لهن فرصة التعرف على ازواجهن او لقائهن قبل الخطبة ٦ر٧٦٪ من أفراد العينة · وهذا يفسر ارتفاع نسبة من كان عندهن اتجاه سلبي او لا أبالي نحو ازواجهن قبل الزواج ، وهي نسبة بلغت ٧ر٦٦٪ · أما فترة الخطبة فلم تتعد الستة أشهر في حالة ما يزيد على ثلثي أفراد العينة · وقد تم نصف حالات الطلاق خلال العامين الاولين من أعوام الزواج وما يزيد على عشرها بعد أربعة أعوام · وهذه النسب العالية تشير الى ان السنتين الاوليين من سني الزواج ذات أهمية قصوى في حياة الزوجين من وجهة النظر السوسيوسيكولوجية · لا غنى عن القول ان انجاب الاطفال عامل مهم في المحافظة على الزواج والحياة العائلية · فمثلا ، كانت ٥٦٪ من المطلقات عام١٩٦٨ و ١٩٧٣ بدون اطفال · وقد طلق نصفهن بعد مضى سنة واحدة فقط على زواجهن · ومن بين اسباب الطلاق ، كان تدخل الاهل هو السبب الرئيسي (٣ر٣٣٪) من الحالات · أما انعدام العاطفة والتفهم عند الازواج فقد جاء ترتيبه الثاني (٦ر٢٤٪) ، بينما لعبت علاقات الحب بين الزوج وغير الزوجات من النساء دورا ثانويا (٤ر١٩٪) ·وهذه نسب تخالف ما نجده في المجتمعات الغربية ·

وملخص القول فانه على الرغم من ان تغيرات كبيرة قد حدثت في المجتمع

الاردني في مجالات عدة مثل مثل المجال الاجتماعي والاقتصادي والديني ، فان اثر هذه التغييرات على موضوع الطلاق ليس كبيرا · فلا تزال المرأة عاجزة عن ممارسة حقها في هذا الموضوع في كثير من مناطق المملكة · ويمكن ان يعزى ذلك الى ان بعض النصوص القرانية التي لها علاقة بموضوع الطلاق تفسر تفسيرا خاطئا · ورغم ان هذه الدراسة استطلاعية الا انها محاولة لاعطاء معلومات وافية عن موضوع الطلاق مبنيةعلى الاحصائيات وعلى الدراسة الميدانية التي تعالج موضوع الطلاق في وقتنا هذا · وما هذه المحاولة الاستطلاعية الا خطوة تتبعها خطوات يمكن ان نشجع الباحثين لدراسة الجوانب المختلفة من ظاهرة الطلاق بشكل أكثر تفصيلا ·

الحواشي

١ـ تم دعم هذه الدراسة من قبل مجلس البحث العلمي الاردني عام ١٩٧٥ ·

٢ ـ اعطيت المرأة الاردنية حق الانتخاب بموجب المادة رقم ٨ من قانون الانتخاب لعام ١٩٧٤ ·

٣ ـ يعتبر هذا الطلاق خطوة أولى لوقوع النوع الثاني من الطلاق وهو الطلاق البائن ببينونة صغرى ويقع خلال فترة العدة ·

٤ ـ يقع هذا الطلاق اذا فشل الزوجان في اعادة الحياة الزوجية الى طبيعتها خلال فترة العدة ·

٥ ـ هذا النوع من أنواع الطلاق يعتبر الخطوة النهائية في اجراءات الطلاق اذ تصبح الوساطة بعدها مستحيلة لان الزوج طلق زوجته مرتين والطلاق الثالث ينهي العلاقة بينهما من الناحية الشرعية كما هو منصوص في القران الكريم ·

٦ ـ العدة هي الفترة التي تنتظرها المرأة المطلقة قبل الرجوع الى زوجها وهي في العادة ثلاث حيضات ·

٧ ـ ان مقدار النفقة يحدده القاضي بناء على مقدار دخل الزوج ، ويدفع هذا المبلغ للزوجة بعد طلاقها من زوجها ·

٨ ـ يمكن للزوج في حالة رفض الزوجة الموافقة على الطلاق ان يدفع لها مبلغا من المال يتفقان عليه يحصل بعد دفعه لها على الطلاق ويسمى هذا النوع من أنواع الطلاق طلاق الابراء ·

٩ ـ W. Goode, World Revolution and Family Patterns (New York: The Free Press, 1970) p. 158.

١٠ - Prothro & L. Diab, Changing Family Patterns in the Arab East (Beirut: The American University of Beirut, 1974) p. 174.

١١ ـ من الملاحظ دائما ان عدد حالات الطلاق تقل في اوقات الحروب والازمات الاقتصاديـــة ٠

Berelson & Steiner, Human Behavious (1964) p. 311.

١٢ ـ المملكة الاردنية الهاشمية ، الاحصاء السنوي (عمان : دائرة الاحصاءات العامة ، ١٩٧٣) ٠

١٣ ـ من الاسلم في بلد نام كالاردن ان نفترض بأن الفئة التي تنطبق اكثـر ما تنطبق على معظم النساء في الاردن هي فئة ربة البيت ٠

١٤ ـ لقد تم استعراض السجلات الاحصائية الخاصة بالمحكمة الشرعيـــة استعراضا كاملا للحصول على المعلومات اللازمة لانواع الطلاق ٠

١٥ ـ نظرا لاحتلال الضفة الغربية من الاردن عام ١٩٦٧ فقد كان من الصعب الحصول على المعلومات اللازمة عن الطلاق الخاصة بالضفة الغربية بعد هذا التاريخ ٠ لذا فقد قصرت الارقام الخاصة بالطلاق على الضفـــة الشرقية واخذت السنوات ١٩٦٨ و ١٩٧٤ بهدف عقد مقارنة بـــين الاحصائيات الخاصة بالطلاق ٠

١٦ ـ يعود السبب في قصر المقابلات على المطلقات الى ان المنحة المقدمة لاجراء البحث لم تكن كافية لتوسيع مجال الدراسة لتشمل المطلقين كذلـك ٠ لهذا فقد عقدت المقابلات مع المطلقات استنادا الى الفرضية القائلة بـان الاخيرات هن أكثر الطرفين تأثرا بالنتائج المترتبة على حدوث الطلاق ٠ وهذ بدوره يفتح الباب لاجراء دراسات اخرى تحقق تكامل هذه الدراسة سيما وان هذه الدراسة هي دراسة استطلاعية ٠

١٧ ـ قامت باجراء المقابلات مع المطلقات مساعدتا البحث : السيدتان امـال لطفي عبود وجوزي لن وهما متخصصتان في علم الاجتماع ٠

١٨ - M. L. Barhoum, "Marriage System in a Jordanian Village", 1975 (Unpublished).

١٩ - I. Othman & Others, "The Changing Family Structure in Urban Jordan" (a research report sponsored by the UNESCO, 1974).

٢٠ - Prothro & Diab, Op. Cit., p. 27.

٢١ - Ibid., p. 305.

٢٢ - Berelson & Steiner, Op. Cit., p. 305.

٢٣ - لقد اقتصرت المقابلات على ثلاثين مطلقة كلهن من مدينة عمان .

٢٤ - Prothro & Diab, Op. Cit., p. 31.

٢٥ - تجدر الاشارة هنا الى ان حق حضانة الاطفال يعطي للزوج اذا اثبت بأن الام غير قادرة على القيام بهذه المهمة بالشكل الصحيح حتى ولو كان الاطفال دون السن القانونية التي تعطي الحق للام برعاية الاطفال .

٢٦ - Goode, Op. Cit., p. 158.

٢٧ - Ibid., p. 181.